



العدالة الانتقالية في القانون الدولي  
Transitional justice in international law

فاطمة بوخاري (\*)

أ.د. بوزيان مكلكل

جامعة المدينة، الجزائر

جامعة سيدي بلعباس ، الجزائر

[boukhari854@gmail.com](mailto:boukhari854@gmail.com)

[mekelkelbouziane@yahoo.fr](mailto:mekelkelbouziane@yahoo.fr)

تاريخ الإيداع: 2020/01/31

تاريخ القبول: 2020/02/12

تاريخ النشر: 2020/03/31

الملخص:

يحظى موضوع العدالة الانتقالية باهتمام الباحثين في مجال القانون الدولي وحقوق الإنسان وقضايا الأمن والسلم لأهميتها كمرحلة مهمة بعد خروج الدول في أي نزاعات و صراعات تنتهك فيها حقوق الإنسان. فالعدالة الانتقالية مطلب تتطلع إليه المجتمعات التي مرت بعملية تحول عقب فترة طويلة من تفشي انتهاكات حقوق الإنسان فيها، فهي نوع من المحاسبة و المسائلة تعني ثقة المواطن في الدولة، عن طريق مجموعة من التدابير القضائية وغير القضائية التي تشمل الملاحقات القضائية ولجان الحقيقة، وإصلاح المؤسسات وتعويض الضحايا. الكلمات المفتاحية: العدالة الانتقالية، آليات العدالة الانتقالية، حقوق الإنسان لجان كشف الحقيقة، الإصلاح المؤسسي، التعويض الديمقراطي.

الكلمات الدالة:

العدالة الانتقالية، آليات العدالة الانتقالية ، حقوق الإنسان ، لجان البحث عن الحقيقة والإصلاح المؤسسي والتعويض الديمقراطي.

**Abstract:**

The topic of transitional justice receives the attention of researchers in the field of international law and human rights and issues of peace and security because of its importance as an important stage after the exit of states in any conflicts and conflicts in which human rights are violated. Transitional justice is a demand that societies that have undergone a transformation process aspire to after a long period of widespread human rights violations in it. It is a type of accountability and accountability that means citizen's confidence in the state, through a set of judicial

(\*) المؤلف المرسل: فاطمة بوخاري: [boukhari854@gmail.com](mailto:boukhari854@gmail.com)



and non-judicial measures that include judicial prosecutions and truth committees, institutional reforms and compensation The victims.

### Key Words:

Transitional justice, transitional justice mechanisms, human rights, truth-seeking commissions, institutional reform, democratic compensation.

بات مفهوم العدالة الانتقالية متجذرا في أغلب الأمم الناهضة من جحيم النزاعات الداخلية والاضطرابات السياسية وفترات القمع والاضطهاد. وقد عرفت العقود الأخيرة تطور الآليات والمعايير التي من خلالها يمكن معالجة الانتهاكات الجسمية لحقوق الإنسان وتنوعها أثناء مراحل الانتقال الديمقراطي لدول عديدة حول العالم، وفي خصم هذا التحول تبلورت العدالة الانتقالية كآلية لتجسيد هذا الانتقال نحو الديمقراطية التي تقوم على التداول السلمي للسلطة واحترام حقوق الإنسان وحكم القانون للوصول إلى دولة المواطنة. من هذا المنطلق كانت الإشكالية كالتالي: كيف ساهمت آليات العدالة الانتقالية في تحقيق العدالة وإرساء مبادئ حقوق الإنسان؟

من خلال هذه الإشكالية سنعالج مفهوم العدالة الانتقالية، وآليات إصلاح القضاء إصلاحا يخدم مرحلة ما بعد الصراع، ونوضح الآليات الأخرى الملائمة لاسترجاع الحقوق المسلوبة في فترة النزاعات.

### المبحث الأول\_الإطار المفاهيمي للعدالة الانتقالية

ظهر مصطلح العدالة الانتقالية بعد الحرب العالمية الثانية، بعد أن عاش العالم من ويلات الحروب وذاقت الشعوب ظروفا قاسية على كافة المستويات، ورغم ذلك لم يبدأ تطبيق العدالة الانتقالية بشكل مكثف إلى في عقد السبعينيات من القرن الماضي، حيث تم تطبيقها على ما يقارب ثلاثين حالة من ذلك الحين في كل من التشيلي والأرجنتين والبيرو والسلفادور ورواندا وسيراليون وجنوب إفريقيا وتيمور الشرقية وصربيا واليونان وغيرهم.<sup>(1)</sup> تعود تسمية العدالة إلى التحولات السياسية والتي أراد ناشطي حقوق الإنسان إدراج الإنتهاكات التي تمت من قبل الأنظمة السياسية دون المخاطرة بتلك التحولات، وبما أن هذه التحولات كانت تعرف بإسم "الانتقال إلى الديمقراطية" transitions to democracy وأضيفت إليها "العدالة justice" فبدأ يطلق عليها العدالة الانتقالية "transitional justice".<sup>(2)</sup> ولتوضيح مفهوم العدالة الانتقالية بشكل واضح سنتناول في هذا المبحث تعريف العدالة الانتقالية وخصائصها وتطورها التاريخي.



### المطلب الأول\_تعريف العدالة الانتقالية

يعتبر مفهوم العدالة مفهوم حديث النشأة في القانون الدولي كما أنه مفهوم غير محدد تماماً، أو على الأقل هنالك جزء من المفهوم ثابت و آخر غير محدد يتبع فيه الحالة الانتقالية بكل سياساتها التاريخية و الثقافية.<sup>3</sup> إن مصطلح العدالة الانتقالية هو أحد المفاهيم الحديثة على المستوى الدولي و الوطني وهو يندرج تحت دراسات حقوق الإنسان، و لبيان ذلك سوف نبحث في التعريف اللغوي ومن ثم التعريف الاصطلاحي للعدالة الانتقالية.

#### أولاً\_ التعريف اللغوي للعدالة الانتقالية

العدل ضد الجور، وما قام به النفوس أنه مستقيم كالعدالة والعدولة والمعدلة، والمعدلة عدل يعدل غير عادل من عدول، وعدل يلفظ الواحد و هو اسم للجمع رجل عدل يعدل غير عادل، وامرأة عدل، والعدل المثل والنظير كالعدل والعدول،<sup>4</sup> وعديلك المعادل لك.<sup>5</sup> واستخدمت كلمة العدل والعدالة في أكثر من معنى في اللغة العربية بيد أن أكثر استخدام لمعنى العدالة استقر في ذلك للحقوق اللصيقة بالإنسان كما أستخدم العدل في الحكم بين الناس وفي القول لهم وفي الحقوق الشخصية، ومن هنا وجدت رابطة صحيحة بين القانون الأخلاقي والعدالة، فهما مرتبطان لا ينفصلان وإن كانا مختلفان كل الاختلاف، فقاعدة العدالة مرتكزة على طبيعة الحوادث ذاتها. هذه الحوادث ليست أمور افتراضية اخترعها المشركون وإنما حوادث حسبة مشاهدة، أما الأصل المحدد للعدالة فيعتمد على ما يدركه الإنسان ذاته على القانون الأخلاقي، وكان الأمر كذلك لأن القانون الأخلاقي هو الموجب على الإنسان احترام العدالة.<sup>6</sup> أما الانتقالية: اسم مؤنث منسوب إلى المصدر انتقل / أحكام / وزارة / مرحلة انتقالية تقول حكومة انتقالية (السياسية) حكومة تتولى زمام الأمور فترة إلى أن يعتمد نظام ثابت للحكم. ونقول أحكام انتقالية (القانون) نصوص تشريعية ترى الأحوال إلى أن يمكن تنفيذ الدائمة.<sup>7</sup> ونقل الشيء، حوله من موضع إلى موضع، والانتقال والتغيير<sup>8</sup> من حال إلى حال، والانتقال من موضع إلى آخر الانتقال إلى مكان غير دائم.<sup>9</sup>

#### ثانياً\_ التعريف الاصطلاحي للعدالة الانتقالية

العدالة هي الاستقامة والمساواة أمام القانون، والأنصاف في الحقوق، وثمة إجماع بين الباحثين في موضوع العدالة على أنها "مجموعة القيم التي تراعي فيها حقوق الإنسان وترتبط العدالة بالحرية والأنصاف و تكافؤ الفرص. وهي القيم التي تجيب على قضايا الديمقراطية والإصلاح."<sup>10</sup>



أما الانتقالية فتعني من الناحية الاصطلاحية، تحول المجتمعات من نمط معين إلى نمط آخر.<sup>11</sup> وهنا لابد من توضيح أن العدالة الانتقالية تختلف عن العدالة التقليدية في كونها تعنى بالفترات الانتقالية مثل، الانتقال من حالة نزاع داخلي مسلح إلى حالة السلم، أو الانتقال من حكم سياسي تسلطي إلى حالة الحكم الديمقراطي أو التحرر من احتلال أجنبي بتأسيس حكم محلي بإتباع إجراءات إصلاحية معينة.<sup>12</sup> ومن هذا المنطلق تعرف العدالة الانتقالية بأنها مجموعة من الأساليب والآليات التي يستخدمها مجتمع ما لتحقيق العدالة في فترة انتقالية في تاريخه، وتنشأ هذه الفترة غالبا بعد اندلاع ثورة أو انتهاء حرب و يترتب عليها انتهاء حقبة من الحكم الاستبدادي داخل البلاد والمرور بمرحلة انتقالية نحو تحول ديمقراطي، خلال هذه المرحلة تواجه المجتمع إشكالية هامة جدا وهي التعامل مع قضايا انتهاكات حقوق الإنسان سواء كانت حقوق جسدية أو قضايا سياسية أو اقتصادية.<sup>13</sup>

### ثالثا\_التعريف القانوني للعدالة الانتقالية

لكون مصطلح العدالة الانتقالية حديث النشأة فقد تعددت التعاريف المبنية له، وسوف نتناول أهم التعريفات التي تناولته في النقاط التالية:

- 1- تعرف العدالة الانتقالية على أنها: "إعادة إقامة القواعد التي تحكم العيش المشترك في المجتمع وتحديده، والعلاقة بين المواطن والمؤسسات بمعنى آخر، أن تؤسس لقواعد جديدة يكون على المؤسسات والأفراد احترامها".<sup>14</sup>
- 2- كما تعرف بأنها استجابة للانتهاكات الممنهجة أو الواسعة النطاق لحقوق الإنسان، تهدف إلى تحقيق الاعتراف الواجب بما يكابده الضحايا من انتهاكات وتعزيز إمكانية تحقيق السلام والمصالحة والديمقراطية، وهي نوع من المحاسبة والمساءلة بعيد ثقة المواطن في العقد الاجتماعي بينه وبين الدولة.<sup>15</sup>
- 3- تعريف الأمم المتحدة: "مجموعة كاملة من العمليات والآليات المرتبطة بالمحاولات التي يبذلها المجتمع لتفهم تركة من تجاوزات الماضي الواسعة النطاق بغية كفالة المساءلة وإقامة العدالة وتحقيق المصالحة. وقد تشمل هذه الآليات القضائية وغير القضائية على السواء، مع تفاوت المشاركة الدولية (أو عدم وجودها مطلقا)."<sup>16</sup>
- 4- تعريف الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان: العدالة الانتقالية تشمل كامل نطاق العمليات والآليات المرتبطة بالمحاولات التي يبذلها المجتمع لتفهم، وتجاوز تركة الماضي الواسعة النطاق بغية كفالاته للمسائلة وإحقاق العدل، وتحقيق المصالحة.<sup>17</sup>



5- العدالة الانتقالية طريق للمصالحة، وبناء سلام دائم، والتعاون بين المحاكم الوطنية والمحاكم الجنائية، وسيكون من الممكن إجراء اتفاقات دولية، وخاصة إذا أفلتت الدول، ذلك أنهم يمثلون تماما لالتزاماتهم القانونية، بما في ذلك وضع تشريعات داخلية، حسب الاقتضاء لتمكينها من الوفاء بالالتزامات الناشئة عن إنضمامها إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية (ICC) أو غيرها من الصكوك الملزمة.<sup>18</sup>

6- تعريف كل من هوغوفانديرميروي، وفكتوريا باكستر، وأوردري تشابمان، الذين يشيرون إلى أن العدالة الانتقالية هي: الاستجابات المجتمعة للقمع الشديد، العنف المجتمعي، وحقوق الإنسان النظامية، التي تسعى إلى إثبات الحقيقة حول الماضي، وتحديد المسائلة، وتقديم شكل من أشكال الإنتصاف، على الأقل من طبيعة رمزية، أضف أن العدالة الإنتقالية توفر مساحة للتصدي، والتوافق مع شقاء الماضي في مجموعة متنوعة من السياقات، كما هو الحال في المستوطنات، أو مجتمعات الصراع.<sup>19</sup>

وتختلف العدالة في شكلها عن العدالة التقليدية (الجنائية) التي ترتبط بمؤسسة القضاء فقط، على الرغم من أنها تشترك معها في مطلب رد المظالم والحقوق أو بعضها إلى مستحقيها، رغبة من الدول التي تسعى إلى السلام في إيجاد صيغة جديدة من العدالة تستكمل مناحي القصور التي لا يمكن لبنية العدالة التقليدية أن تضطلع بها،<sup>20</sup> لأن العدالة الانتقالية تركز على رؤية أعمق وأوسع للعدالة في أهدافها ووسائلها من الوضع القائم في العدالة التقليدية، فهذه الأخيرة تركز على مسائل جزئية ومحددة تتم معالجتها في مؤسسة القضاء فحسب، بينما العدالة الانتقالية فيتطلب تحقيقها العمل عبر مؤسسات أخرى رسمية غير المؤسسات القضائية ( لجان الحقيقة والمصالحة ) التحقيق الاعتبارات الأخرى التي تمثل مقومات العدالة الانتقالية مثل المصالحة والعفو.<sup>21</sup>

### ثالثا\_ خصائص العدالة الانتقالية

توجد ثلاثة خصائص مميزة للعدالة الانتقالية وهي:

1- التركيز على الشمولية في التعامل مع ما خلفته انتهاكات حقوق الإنسان فأهداف وأدوات العدالة الانتقالية تتجاوز المحاسبة المعروفة على انتهاكات حقوق الإنسان من خلال المحاكمات،<sup>22</sup> بل تعمل أيضا على جبر الضرر ورد الاعتبار للضحايا وانضمامهم، واتخاذ الإجراءات الكفيلة بعدم تكرار الانتهاكات وإعادة بناء الثقة بين المواطن والدولة، وتعزيز السلم والديمقراطية.<sup>23</sup>



- 2- كما تتسم العدالة الانتقالية بالأولوية التي يحظى بها التوازن والإدماج، فهي لا تسعى إلى عدالة بأثر رجعي بأي ثمن، ولا تركز على المحافظة على السلام على حساب حق الضحايا في العدالة بل تركز عوضاً عن ذلك، على إرساء توازن بين الأهداف على اختلافها وتنافسها.<sup>24</sup>
- 3- التركيز على منهج يركز على الضحايا للتعامل مع ماضي عنيف، ويكون رد الاعتبار لها من أبرز أهدافها.<sup>25</sup>

### المطلب الثاني\_ التطور التاريخي للعدالة الانتقالية

مرّ مفهوم العدالة الانتقالية بثلاثة مراحل نلخصها فيما يلي، مع الأخذ في الاعتبار أن مفهوم العدالة الانتقالية مفهوم نسبي يتغير بتغير الزمان والمكان فما يمكن تطبيقه في زمن ما قد يصعب تطبيقه في بلد ما قد يصعب تطبيقه في بلد آخر بالنظر لاختلاف الظروف السياسية والإقتصادية والثقافية بين البلدان، وكذلك بالنسبة للناحية الزمانية لاختلاف مستوى التفكير واختلاف الأجيال وحتى أن مستوى الحقوق والنظر إليها والانتهاكات والتعامل معها يتأثر باختلاف الأجيال وتعاقيها.<sup>26</sup>

أولاً\_ المرحلة الأولى: كان للعدالة الانتقالية جذور حتى في العصور القديمة في الحروب التي حدثت بين المدن اليونانية التي دامت 25 عاماً رافقها الكثير من انتهاكات حقوق الإنسان، وبعد انتهاء الحرب جرت مشاورات لتعويض الضحايا والسعي لدفع مخلفات النزاع لعدم الرجوع إلى الحرب.<sup>27</sup> أما العصور الوسطى فإنها تتميز بمسألة مهمة ألا وهي العوامل الدينية وتأثيرها على الحياة الاجتماعية وعلى مضامين العدالة والقبيلة والدولة بصورة عامة، فقد كان لظهور الديانات اليهودية والمسيحية والإسلامية أثار بالغة على واقع العدالة الانتقالية في تلك العصور.<sup>28</sup>

وما نلاحظه في هذه المرحلة هو ما تركه التاريخ الإسلامي من ومضات ودروس تجسد في حقيقتها بعض جذور العدالة الانتقالية بما فيها من تسامح ورد للحقوق، ولا تمثل انتقام المنتصرين بل مساواة حقيقية في الحقوق والواجبات.<sup>29</sup> أما الظهور الفعلي للعدالة الانتقالية كان مع نهاية الحرب العالمية الثانية، حيث أنشأت محاكم نورنمبرغ الألمانية سنة 1945 لمحاكمة القادة الألمان على ما ارتكبه من جرائم أثناء الحرب وعلى مدار أربع سنوات عقدت ثلاث عشر محاكمة في المدينة التي كان ينظم فيها الحزب النازي اجتماعاته، وتمحورت هذه المرحلة بشكل عام حول التجريم والمحاكمات الدولية التي ترتبت عليها.<sup>30</sup>



ثانياً\_المرحلة الثانية: بدأت هذه المرحلة مع بداية انهيار الإتحاد السوفيتي والحرب الباردة حيث أصاب الركود أو بياح العدالة الانتقالية، فكان هناك تفاضي كبير عن العديد من الجرائم الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان.<sup>31</sup>

ثالثاً\_المرحلة الثالثة: ظهرت بعد إنشاء المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا عام 1993، فقد شكل بداية جديد من العدالة الانتقالية، إضافة إلى تشكيل المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا في عام 1994، و من ثم إقرار النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية عام 1998. و يعود أصل تسمية العدالة الانتقالية أوائل التسعينات خلال فترة التحولات السياسية في أمريكا اللاتينية، عندما أراد ناشطو حقوق الإنسان إدراج المحاسبة عن الانتهاكات من الأنظمة السابعة، بدون المخاطر بالتحولات السياسية التي كانت تجري، هذه الأخيرة كانت تعرف باسم الانتقال إلى الديمقراطية، وأضيف إليها المطالبة بالعدالة، وبذلك بدأ الناس باستخدام مصطلح العدالة الانتقالية،<sup>32</sup> وخطى هذا المفهوم خطواته الأولى في قرار المحكمة الأمريكية في قضية رودريغز ضد الهند وارس.<sup>33</sup>

### المبحث الثاني\_آليات العدالة الانتقالية (إستراتيجيات العدالة الانتقالية)

لقد أفرزت التجارب الدولية في مجال العدالة الانتقالية أركاناً في الموضوع إنبنت على القانون الدولي لحقوق الإنسان ،و تنوعت بين الأساليب القضائية ،و غير القضائية نذكرها فيما يلي:

#### المطلب الأول\_الأساليب القضائية

ينطوي هذا المنهج على ملاحقة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان محلياً ودولياً، مثل محاكمات نورنمبرغ أو عن طريق هيئة خاصة مثل المحكمة الخاصة لسيراليون.<sup>34</sup> فالسعي للعدالة الانتقالية لا يقوم بوصفه إلغاء للعدالة التقليدية، ذلك أن المتابعة القضائية للمدنيين من خلال رفع الدعاوى تبقى مسألة أساسية و مطروحة بوصفها حقاً للضحايا، وأحد طرق التصدي المحتمل للانتهاكات الممنهجة لحقوق الإنسان و إحقاق الحق وتحديد المسؤوليات، لأن رد المظالم إلى الضحايا ضرورة غاية إجتماعية، كذلك من أجل التشديد على أن حقوق الضحايا ليست مهمة في أي حال من الأحوال، وأن تكون المتابعة القضائية عملية إنسانية تهدف إلى الابتعاد عن خلق وضع جديد من اللاعدالة من خلال تحويلها إلى إنتقام،<sup>35</sup> ذلك لأنه كما يقول كانت " في كل عقوبة يجب أن تكون هناك أولاً عدالة، وهذه العدالة هي التي تكون ما هو جوهري في هذا المفهوم :نعم إن الرفق قد يكون مرتبطاً بها أيضاً".<sup>36</sup>



فعادة ما يكون جهاز القضاء أثناء مرحلة النظام القديم قبل بدء المرحلة الانتقالية يتجاهل كل ما يتعلق بحقوق الإنسان المنصوص عليها في المواثيق الدولية والاعتماد بدلا من ذلك عن أجهزته الأمنية البارعة في أساليب القمع والإرهاب، ولذلك لابد من فتح صفحة جديدة و تشكيل لجان قضائية خاصة لملاحقة مرتكبي الجرائم الكبرى، كجرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب وإعادة النظر في عمل الأجهزة التنفيذية المكملة لعملها، عبر سلطة قضائية نزيهة مكونة من قضاة تعيينهم هيئة الحكم الانتقالي. ان أولويات عملية الإصلاح تبدأ بالمؤسسات الآتية: المؤسسة القضائية، الأجهزة الأمنية والشرطة، إصلاح دور التوقيف والسجون.

### أولا\_ المؤسسة القضائية

إن إصلاح هذه المؤسسة ضروري لترسيخ الأمن والأمان، لأن القضاء يشكل الزعامة الأساسية التي يفترض أن تقوي الديمقراطية، عن طريق إختيار كوادرتتحلى بالنزاهة والكفاءة<sup>37</sup>. لأن القضاة في معظم الأنظمة هم الأوصياء على صون الحرية وحماية حقوق الإنسان، وهم من يقررون ما يسوغ القبض على شخص ما، ويكفلون للشخص حق الدفاع عن النفس، والمحامين العاملين هم الذين يمثلون الدولة في الدعاوى الجنائية، ويديرون العدالة بعد الصراعات. ويكون من الأهداف الأساسية لإجراءات المحاكمات عدم فسح المجال للجنة للإفلات من العقوبات التي يعاقب عليها القانون الدولي، كالتعذيب والاختفاء القسري والإعدامات وجرائم الحرب والإبادة، فهذا هو أساس العدالة، والتقارير كلها تشير إلى ضعف القضاء في العالم العربي لعدة أسباب، الأمر الذي كرس الإفلات من العقاب.<sup>38</sup>

### ثانيا\_الأجهزة الأمنية والشرطة

للوصل إلى مرحلة ما بعد النظام "الأمني" لابد من إعادة هيكلة الأجهزة الأمنية لتصبح جزءا طبيعيا من المنظومة المجتمعة بل حامية لها، وبهذا لن يتحقق من دون التغيير السياسي الشامل، وحل المؤسسة الأمنية السابقة إن دعت الضرورة، وتشكيل قوى أمنية حريصة على تطبيق أسس العدالة، والتعامل على أساس المواطنة المتساوية أمام القانون والتحول الديمقراطي.<sup>39</sup>

### ثالثا\_إصلاح دور التوقيف والسجون

إن إصلاح السجون يساهم في عملية إحقاق العدالة من أجل ضمان تطبيق أسس العدالة وحقوق الإنسان، وتشمل هذه العملية (الإصلاح) الإصلاح المادي الذي يشمل إعادة



النظر في الوضع العمراني للسجون وأثاثها الداخلي، بحيث تصبح سليمة وصحية تحتوي جميع مقومات الحياة الإنسانية، وكذا إصلاح الوضع الصحي، وكذا تأهيل عناصر الإدارة والعاملين ليصبحوا خبيرين بشؤون السجون ومؤهلين قانوناً لفهم كل ما يتعلق بحقوق المسجونين والاتفاقيات المتعلقة بحمايتهم.

### المطلب الثاني \_ الأساليب الشعبية (غير القضائية)

لا تعتمد هذه الآلية على وسائل قضائية، بل على آليات أخرى وهي لجان كشف الحقيقة، التعويض وجبر الضرر، الإصلاح المؤسساتي، المصالحة الوطنية، حفظ الذاكرة.

#### أولاً \_ لجان كشف الحقيقة

هي هيئة غير قضائية يتم تشكيلها بشكل رسمي للبحث في وقائع انتهاكات حقوق الإنسان، وأسبابها ونتائجها، وتعط قيمة خاصة لشهادات الضحايا، بعد أن تكفل لهم التأمين والحماية، وتساهم في الملاحقات القضائية، وتحديد ما تطلبه المؤسسات من إصلاح، وجبر الضرر للضحايا، بعد عرض النتائج التي خرجت بها، وإصدار توصيات ملزمة للحكومة لتطبيقها.<sup>40</sup> عادة ما تتضمن تقارير هذه اللجان توصيات لإصلاح وعدم تكرار ما جرى، فتصبح بمثابة خارطة طريق على جدول جميع مؤسسات الدولة الفاعلة والفاعلين السياسيين والأمم المتحدة تساعد عن طريق مؤسساتها وأجهزتها في تشكيل هذه اللجان وتدعم عملها على أرض الواقع، كما يمكنها أن توفر بعثات لتقصي الحقائق.<sup>41</sup> وقد أجريت المفوضية السامية لحقوق الإنسان التابعة لمنظمة الأمم المتحدة من جويلية 2008 إلى جوان 2009 مع إدارة عمليات حفظ السلام وبرنامج منظمة الأمم المتحدة الإنمائي عملية مسح لتوثيق الانتهاكات الجسمية لحقوق الإنسان و القانون الدولي الإنساني المرتكبة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بين مارس 1993 و جوان 2003<sup>4342</sup>

#### ثانياً \_ التعويض وجبر الضرر

تسعى برامج جبر الأضرار إلى توفير سبل الانتصاف عن الانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان عن طريق تقديم مجموعة من المزايا المادية و الرمزية للضحايا، ويمكن لسبل جبر الضرر أن تتضمن التعويض النقدي أو الخدمات الطبية أو النفسية أو خدمات الرعاية الصحية أو إعادة الأملاك إلى أصحابها أو تعويضهم عن فقدانها، إلى جانب الاعتذارات الرسمية العلنية.<sup>44</sup>

#### ثالثاً \_ الإصلاح المؤسساتي



أي إعادة هيكلة مؤسسات الدولة بحيث تحترم حقوق الإنسان و تحافظ على سيادة القانون، وتخضع للمحاسبة والإصلاح، بالإضافة إلى تعطيل البنى والأسس التي سمحت بحدوث الانتهاكات، وهذه العملية تستلزم توفر الحد الأدنى من معايير النزاهة بين القضاة والمدعين العامين.<sup>45</sup>

#### رابعاً\_المشاوورات الوطنية

وترتكز على المشاركة العامة لكل الأفراد حتى تتبين احتياجات المجتمعات المحلية المتضررة من النزاع، بما يتيح للحكومات أن تضع برنامجاً للعدالة الانتقالية، مناسباً للسياق.<sup>46</sup>

#### خامساً\_ حفظ الذاكرة

تعتمد على إنشاء المتاحف والنصب التذكارية التي تحفظ الذكرى العامة للضحايا و ترفع مستوى الوعي الأخلاقي بشأن جرائم الماضي حتى لا تكرر.<sup>47</sup> يعتبر مفهوم العدالة الانتقالية من المسائل الحديثة في القانون الدولي المعاصر، في إطار ضرورة تطبيق حقوق الإنسان والديمقراطية، في الدول الخارجة عن نزاع مهما كان نوعه. وتشكل العدالة الإنتقالية وسيلة تسعى إلى هدف معين وليست غاية بحد ذاتها، فهي تحدد بإطار زمني معين، وتسير وفق آليات محددة، وتهدف إلى تحديد طبيعة الانتهاكات، ثم تعمل على محاسبة الجناة، وتعويض الضحايا لإنهاء دوامة العنف، والتمهيد لإجراء مصالحة وطنية شاملة، وتزيد الثقة بالعدالة. ويرتبط الأداء السليم لذلك بمدى جدية الهيئات التي تقوم بما تقتضيه أساسيات العدالة الانتقالية، وحجم المساعدات المقدمة ضمن آلية عملية رقابية وزمنية. ويبقى الأهم هو أن يتم أثناء مرحلة تطبيق مبادئ العدالة الإنتقالية عدم فسح المجال لتنفيذ مصالحات خارجة عن إطار الآليتين المحددتين، أي القضائية والحقوقية الشعبية، لأن ذلك يؤدي إلى الاتصال بنهج النظام السابق ويعيق عملية الإنتقال السياسي السليم.

#### الهوامش:

<sup>1</sup> شعبان عبد الحسين، (العدالة الانتقالية و ذاكرة الضحايا)، مركز دمشق للدراسات النظرية و الحقوق المدنية، 2008، 01، 26، نتاج على الرابط <http://www.dctrcs.org>.

<sup>2</sup> رجباني ليلي نقولا، التدخل الدولي مفهوم في طور التبدل، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت 2011، ص 97.

<sup>3</sup> مركز بحوث للدراسات، الثورة السورية و العدالة الانتقالية، 2012، سوريا.



- <sup>4</sup> الفيروز أبادي، القاموس المحيط، الجزء الثاني، مطبعة الحلبي، مصر 1952، ص 373.
- <sup>5</sup> أبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيدة المرسي، المحكم والمحيط الأعظم، المجلد الثاني، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت 2000، ص 11.
- <sup>6</sup> محمد الصقلي إباد يونس، عامر حادي عبد الله الجبوري، العدالة الانتقالية، دراسة قانونية، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، العراق، جامعة الوصول كلية الحقوق 2016.
- <sup>7</sup> مختار عمر أحمد، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب القاهرة، 2008، مجلد 1، الطبعة 1.
- <sup>8</sup> أبو العزم عبد الغنى، معجم الفنى الزاهر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، لبنان 2014.
- <sup>9</sup> ملكي إبراهيم، آليات تنفيذ العدالة الانتقالية خلال مرحلة الانتقال السياسي في سورية، مركز حرمون للدراسات المعاصرة، وحدة المقاربات القانونية 25 فيفري 2019، الدوحة قطر، ص 04.
- <sup>10</sup> نهج الأمم المتحدة في العدالة الانتقالية: <http://goo.gl/6k2pbt>.
- <sup>11</sup> بابلودي جريف، جهود التعويضات من المنظور الدولي: مساهمة التعويضات في تحقيق العدالة غير الكاملة، سلسلة دراسات مترجمة، المركز الدولي للعدالة الانتقالية، دراسة منشورة بموقع المركز، ص 02 .
- <http://www.dctrcs.org>.
- <sup>12</sup> القباني عبد الإله، المسألة الجنائية في العدالة الانتقالية، المركز الديمقراطي العربي، الطبعة الأولى، برلين، ألمانيا 2018، ص 08.
- <sup>13</sup> شلبي علاء، هايدي علي الطيب، العدالة الانتقالية في السياقات العربية، المنظمة العربية لحقوق الإنسان، ط 1، 2014، ص 52.
- <sup>14</sup> القباني عبد الإله، مرجع سابق، ص 09.
- <sup>15</sup> الأمم المتحدة، مجلس الأمن، "سيادة القانون و العدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع وما بعد الصراع" (تقرير الأمين العام، نيويورك، 23 أوت 2004 )، ص 06. متاح على شبكة الإنترنت على موقع المركز الدولي للعدالة الانتقالية .
- <sup>16</sup> موجز تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن (سيادة القانون و العدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع و مجتمعات ما بعد الصراع )، مجلس الأمن، 24 أوت 2004، التقرير المرقم S/2004/616، ص 02.
- <sup>17</sup> Carol mottet ,christion , la justice transitionnelle une vrie la réconciliation et construction d'une paix durable ,conférence paper dealing , with the past – seris , 1/2011 , p 20.
- <http://www.ohchr.org/documents/countries/africa/actesconf2justice> transit, PDF site visions : 27/06/2019.
- <sup>18</sup> بن يحي سامية، " المضامين المؤسسة للعدالة الانتقالية في إفريقيا بين المفهوم والممارسة "، المركز الديمقراطي العربي، الطبعة الأولى، 2018، ألمانيا، ص 46.
- <sup>19</sup> Fabric hourquie, »la nation de la justice transitionnelle a –t –elle un sens », p 9 ,papier présentée à en –bordeaux 3 , 2005 ,sur le actes du collègue réuni à université , de montes qui web : »www.droitconstitutionnele.org .



- <sup>20</sup> فريمان مارك و بريسيلاب ،هانير ،"المصالحة" ،(دراسات مترجمة ،المركز الدولي للعدالة الانتقالية ،نيويورك ، 2004 ، على الموقع المركز الدولي للعدالة الانتقالية : [www.ierma/ina/doc/truthtelling-pdf.doc](http://www.ierma/ina/doc/truthtelling-pdf.doc) .
- <sup>21</sup> القباني عبد الإله ،مرجع سابق ، ص 10.
- <sup>22</sup> شلي علاء ،هايدي علي ،مرجع سابق ، ص 41.
- <sup>23</sup> نفس المرجع ، ص 41.
- <sup>24</sup> القباني عبد الإله ،مرجع سابق ، ص 10.
- <sup>25</sup> الصقلي إياد يونس محمد ، الحيوري عامر ،"العدالة الانتقالية "دراسة قانونية " ،مجلة كلية القانون للعلوم القانونية و السياسية ،مجلد 05 العدد 18 ،جامعة تركوك ،العراق 2016 ، ص 243.
- <sup>26</sup> الكعبي نزار ،القانون الدولي الإنساني ،الطبعة الأولى ،داروائل للنشر و التوزيع ،الأردن ، 2010، ص 20.
- <sup>27</sup> الصقلي إياد يونس محمد ،مرجع سابق ، ص 244.
- <sup>28</sup> الشاهين محمد عمر أحمد ،التحولات التي أحدثها الإسلام في النظام القانوني عند العرب ،الطبعة الأولى ،دار العلوم للنشر و التوزيع ،الأردن 2008 ، ص 88.
- <sup>29</sup> الشبوط محمد غسان ،العدالة الانتقالية في إفريقيا ،مظاهر تفكيك الأنظمة ...،المركز الديمقراطي العربي ،الطبعة الأولى ،ألمانيا 2018 ، ص 270.
- <sup>30</sup> الصائغ محمد يونس يحي ،"مشروعية تدخل الأمم المتحدة عسكريا لأغراض سياسية " ،مجلة الراغبين للحقوق ،المجلد 16 ،العدد 59 ،ديسمبر 2013 ، ص 142.
- <sup>31</sup> نفس المرجع ، ص 142.
- <sup>32</sup> الصقلي إياد يونس ،مرجع سابق ، ص 254 .
- <sup>33</sup> بن يحي سامية ،مرجع سابق ، ص 54 .
- <sup>34</sup> مولاي أحمد مولاي عبد الكريم ،"الأسس الفلسفية لمفهوم العدالة الانتقالية ،مقاربة أولية مجلة تباين للدراسات الفكرية و الثقافية ،المجلد 3 ، العدد 11 ،المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ،الدوحة قطر ، 2015، ص 21.
- <sup>35</sup> كانت إيمانويل ،نقد العقل العلمي ،ترجمة غانم هنا (بيروت ،المنظمة العربية للترجمة ، 2008) ، ص 93-94.
- <sup>36</sup> أدوات سيادة القانون لدول ما بعد الصراع ،مرجع سابق ، ص 10.
- <sup>37</sup> ملكي إبراهيم ،آليات تنفيذ العدالة الانتقالية خلال مرحلة الانتقال السياسي في سورية ،برنامج الباحثين الزائرين الدوليين ،أكاديمية قاسيون ،فيفري 2019 ، ص 11.
- <sup>38</sup> نفس المرجع ، ص 15.
- <sup>39</sup> نفس المرجع ، ص 15.
- <sup>40</sup> القباني عبد الإله ،مرجع سابق ، ص 09.
- <sup>41</sup> العام رشيدة ،العدالة الانتقالية في إطار منظمة الأمم المتحدة ،مجلة الفكر ،العدد 14 ،كلية العلوم السياسي و الحقوق ،جامعة بسكرة ، ص 94.



- <sup>42</sup> المفوضية السامية للأمم المتحدة ،دراسة تحليلية بشأن حقوق الإنسان و العدالة الانتقالية ،تقرير A/HRC/12/18 ،بتاريخ 2009/08/06 ، ص 07.
- <sup>43</sup> المفوضية السامية للأمم المتحدة ،دراسة تحليلية بشأن حقوق الإنسان و العدالة الانتقالية ،تقرير A/HRC/12/18 ،بتاريخ 2009/08/06 ، ص 07.
- <sup>44</sup> الأمم المتحدة ،نهج الأمم المتحدة ،في شأن العدالة الانتقالية ،مذكرة توجيهية أعدها الأمين العام ،رقم القرار 12-38576 ،مارس 2010 ، ص 13.
- <sup>45</sup> القباني عبد الإله ، مرجع سابق ، ص 10.
- <sup>46</sup> الأمم المتحدة لنهج الأمم المتحدة ،مرجع سابق ، ص 14.
- <sup>47</sup> القباني عبد الإله ، مرجع سابق ، ص 10.